

شرح أصول الكافي

[346] والصوم عبارة عن إخفاء الأسرار والزنا عبارة عن إفشائها، وسبب تسميتهم بهذا الاسم أنه كتب في بداية الحال واحد من رؤسائهم بخط مقرمط فنسبوه إلى القرمطي، والقرامطة جمعه. قوله (فزرت العراق وزرت طوس وعزمن أن لا أخرج) ليس المراد أن زيارة طوس بعد زيارة العراق وأنه عزم أن لا يخرج من طوس بل المراد زار طوس وزار العراق، وعزم أن لا يخرج من العراق وهو بغداد إلا عن بينة من أمره ونجاح من حوائجه وهي علمه بوجود صاحب الأمر، والذي يدل على ذلك ما ذكره الصدوق في كتاب كمال الدين في هذا الحديث قال (يعني الحسن بن الفضل): وضاق صدري ببغداد في مقامي فقلت: أخاف أن لا أحج في هذه السنة ولا أنصرف إلى منزلي، وقصدت أبا جعفر اقتضيها جواب رقعة كتبتها فقال: صر إلى المسجد الذي في مكان كذا وكذا فإنه يجيئك رجل يخبرك بما تحتاج إليه، فقصدت المسجد وأنا فيه إذ دخل علي رجل فلما نظر إلي سلم وضحك وقال لي: ابشر فإنك ستحج في هذه السنة وتنصرف إلى أهلِكَ سالماً إن شاء الله. قوله (حتى أتصدق) على صيغة المجهول أي حتى أخذ الصدقة لشدة الفقر والحاجة، وفيه مبالغة لقصد الإقامة. قوله (بالمقام) في بغداد. قوله (فجئت يوماً إلى محمد بن أحمد أتقاضاه) أي أتقاضاه جواب رقعة كتبتها إلى صاحب (عليه السلام) قيل: وفي أرشاد المفيد كان محمد بن أحمد السفير يومئذ. قوله (وأقول: ذا مصداق ذلك) أي هذا الذي قال: أو رأيته مصداق ذلك الذي قصدته من التوفيق للحج في هذه السنة والرجوع إلى الأهل أو رؤية صاحب الأمر والعلم بوجوده. قوله (وقلت في نفسي: جزائي عند القوم هذا) أي يعطوني شيئاً لأجل الفاقة وفي كتاب كمال الدين: "وقلت في نفسي: أنا عندهم بهذه المنزلة فأخذتني العزة ثم ندمت بعد ذلك وكتبت رقعة اعتذر ودخلت الخلاء وأنا أحدث نفسي وأقول: والله لئن ردت إلي الصرة لم أحلها ولم أنفقها حتى أحملها إلى والدي... إلى آخره". قوله (فقلت أتمسح) أي قمت أسير في الأرض وأقطعها وأمشي فيها يقال: مسح الأرض إذا قطعها، ويمسحها إذا ذرعها، ومسح يومه إذا سار، أو قمت أتوضأ، يقال: تمسح إذا توضأ أو قمت أمر اليد على اللحية أو غيرها يقال: مسح إذا أمر اليد على الشيء. قوله (لم أحلل صرارها) إصرار بالكسر خيط يشد به رأس الصرة ونحوها تقول: صرت الصرة إذا شدتها بالصرار.